

النشرة الخاصة بالضرائب غير المباشرة في دول مجلس التعاون الخليجي ٢٥ نوفمبر ٢٠٢٢

آخر المستجدات في الإمارات العربية المتحدة تعديل اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة

نشرت الهيئة الاتحادية للضرائب ("الهيئة") في الإمارات العربية المتحدة ("الدولة") نسخة معدلة من اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2017 في شأن ضريبة القيمة المضافة ([اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة في الدولة](#))، على أن تسري التعديلات اعتبارًا من 1 يناير 2023.

وقد تمّ توسيع نطاق المادة (3) للنصّ على أنّ مهام عضو مجلس الإدارة التي يقوم بها شخص طبيعي في أيّ من الجهات الحكومية أو المنشآت تابعة للقطاع الخاصّ، لا تُعتبر بمثابة توريد للخدمات. ولذلك، فإنّ أداء هذه المهام سيكون خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة ولن تُطبّق ضريبة القيمة المضافة على المكافأة المدفوعة لعضو مجلس الإدارة.

وبناءً على ذلك، نشرت الهيئة توضيحًا عامًا بشأن ضريبة القيمة المضافة ([VATP031](#)) لتقديم معلومات إرشادية حول كيفية تطبيق النصّ الجديد وتحديد الالتزامات الضريبية المترتبة على الأشخاص المعنيين قبل وبعد 1 يناير 2023.

إضافة إلى ذلك، تمّ تعديل المادة (72) من اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة في الدولة بشأن متطلبات الاحتفاظ بالسجلات، وأبرزها إدراج قواعد محددة فيما يتعلق بالتوريدات الخاضعة للضريبة التي تتم من خلال التجارة الإلكترونية (أي من خلال الوسائل الإلكترونية، أو المنصة الإلكترونية، أو المتاجر في وسائل التواصل الاجتماعي، أو التطبيقات الإلكترونية الأخرى).

والجدير بالذكر أنه في الحالات التي تتجاوز فيها التوريدات الخاضعة للضريبة التي تتم من خلال التجارة الإلكترونية (100) مليون درهم خلال السنة الميلادية، يجب الاحتفاظ بسجلات المعاملة لإثبات الإمارة التي تمّ فيها استلام التوريد. كما تحدد المادة الجداول الزمنية المطبقة على القواعد الجديدة.

الاتحادية للضرائب تستحدث آلية لاسترداد ضريبة القيمة المضافة المتكبّدة على بناء وتشغيل المساجد

استحدثت الهيئة الاتحادية للضرائب ("الهيئة") في الإمارات العربية المتحدة ("الدولة") آلية لاسترداد ضريبة القيمة المضافة المتكبّدة عن بناء المساجد وتشغيلها، وذلك بموجب [قرار مجلس الوزراء رقم \(82\) لسنة 2022](#).

ويحدّد القرار المذكور معايير الأهلية وعملية التقدّم بطلب لاسترداد ضريبة القيمة المضافة المتكبّدة عن بناء المسجد وتشغيله. إضافة إلى ذلك، يمكن تقديم طلبات استرداد ضريبة القيمة المضافة المتكبّدة عن بناء المسجد أو تشغيله من 1 يناير 2018.

كما نشرت الهيئة [القرار الوزاري رقم \(162\) لسنة 2022](#) بشأن تحديد مهل ودورية تقديم طلبات استرداد ضريبة المدخلات

المتكبدة عن بناء المساجد وتشغيلها.

الاتحادية للضرائب تنشر توضيحاً عاماً بشأن تعديل قانون ضريبة القيمة المضافة

نشرت الهيئة الاتحادية للضرائب ("الهيئة") توضيحاً عاماً (VATP030) بشأن التعديلات التي أجريت مؤخراً على قانون ضريبة القيمة المضافة في الدولة.

ويقدم التوضيح العام لمحة عامة على الأحكام المعدلة، إلى جانب عرض أمثلة ومعلومات إضافية حول تفسير الهيئة لتلك التعديلات.

ومما لا شك فيه أنّ آثار هذه التعديلات تطال مجموعة واسعة من جوانب القانون، كما أنها تتضمن مادة جديدة بشأن التقادم والتي تحدد للهيئة الإطار الزمني الأقصى لإجراء عمليات التدقيق الضريبي، على أن تسري التعديلات اعتباراً من 1 يناير 2023.

للمزيد من المعلومات حول التعديلات على قانون ضريبة القيمة المضافة في الدولة، يُرجى الاطلاع على [الإشعار](#) الصادر عن ديوانية في هذا الشأن أو إرسال بريد إلكتروني إلى أيّ من جهات الاتصال الواردة معلوماتها أدناه.

جمارك دبي تصدر إعلاناً جمركياً بشأن التصديق على الفواتير

أصدرت جمارك دبي الإعلان الجمركي رقم 2022/11 بتاريخ 2 نوفمبر 2022، بشأن إجراء جديد لتصديق الفواتير من قبل وزارة الخارجية والتعاون الدولي للمستوردين إلى السوق المحلي، على أن تدخل القواعد الجديدة حيز التنفيذ اعتباراً من 1 فبراير 2023.

ويتضمن الإعلان الجمركي كلاً من العمليات التالية التي يجب على المستوردين اتباعها:

1. يجب تحصيل (150) درهماً إماراتياً لتصديق كل فاتورة تجارية للبضائع الواردة بقيمة 10,000 درهم أو أكثر.
2. يجب على المستوردين إدخال رقم مرجع التصديق الإلكتروني الصادر لكل فاتورة مصدقة من وزارة الخارجية والتعاون الدولي في الأنظمة الإلكترونية الجمركية لتقديم تصريح الاستيراد أو الاستيراد بغرض إعادة التصدير (مثل نظام مرسل 2) إذا تمّ سداد رسوم التصديقات قبل إنجاز البيان الجمركي.
3. يجوز للمستوردين إتمام عملية سداد رسوم التصديقات وفقاً لطريقة الدفع الموضحة هنا، وذلك خلال مدة أقصاها (14) يوماً من تاريخ إنجاز البيان الجمركي.
4. وفقاً لأحكام قرار مجلس الوزراء رقم (38) لسنة 2022، تفرض وزارة الخارجية والتعاون الدولي غرامات إدارية على العملاء غير الملتزمين بالتصديق على فواتيرهم البضائع المستوردة بعد انقضاء المدة المشار إليها في المادة (3) من القرار المذكور.

5. للحصول على خدمة التصديق الإلكتروني للمستندات من خلال الموقع الإلكتروني لوزارة الخارجية والتعاون الدولي، يُرجى الاطلاع على هذا [الرابط](#).

للمزيد من التفاصيل في هذا الشأن، يُرجى الاطلاع على النصّ الكامل للإشعار الجمركي [هنا](#).

آخر المستجدات في المملكة العربية السعودية

تطبيق المرحلة الثانية من الفوترة الإلكترونية على فئات مُستهدفة من دافعي الضرائب

بدأت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ("الهيئة") عملية التواصل مع دافعي الضرائب للحصول على تفاصيل جاهزيتهم استعدادًا للمرحلة الثانية من مرحلة الربط والتكامل والتي سيتمّ تنفيذها بشكل مرحلي على مجموعات من دافعي الضريبة. وبحسب ما توصل إلى فهمنا، يجب على دافع الضرائب المستهدف تلبية طلب الهيئة من حيث الالتزام بجميع متطلبات الفوترة الإلكترونية. وعلى الرغم من أنّ الهيئة لم تقم رسميًا بتحديد معايير اختيار المجموعة المذكورة حتى تاريخه، إلا أننا نتوقع قيامها بالإعلان عن هذا الموضوع في وقت قريب.

كما أنه من المتوقع أن تقوم الهيئة بالتواصل رسميًا (من خلال رسائل مماثلة لتلك التي تمّ تزويدها للمجموعة الأولى من دافعي الضرائب ضمن مرحلة الربط والتكامل) مع دافعي الضرائب المستهدفين في الأيام القادمة لإبلاغهم رسميًا بالجدول الزمني للفئات المستهدفة قبل بداية المرحلة بسنة أشهر على الأقل بهدف ربط نظام تكنولوجيا المعلومات الخاص بهم لأغراض الاعتماد و / أو الإرسال.

إضافة إلى ذلك، يتعيّن على دافعي الضرائب الآخرين الاندماج في المراحل اللاحقة، ولذلك في حال لم يكونوا جزءًا من الفئة الأولى المستهدفة، فإننا نوصي دافعي الضرائب بالبدء في التخطيط مسبقًا لهذه العملية لأنهم قد يكونون جزءًا من المرحلة المقبلة.

والجدير بالذكر أنّ الهيئة قامت في سنة 2021 بتطبيق الفوترة الإلكترونية في المملكة، مع بدء العمل بالمرحلة الأولى، أي مرحلة الإصدار والحفظ، في 4 ديسمبر 2021 لجميع دافعي الضرائب، على أن تدخل المرحلة الثانية، أي مرحلة الربط والتكامل، حيز التنفيذ في 1 يناير 2023 للفئات الأولى المستهدفة من دافعي الضرائب.

هذه النشرة مخّصّة لأغراض إعلامية فقط وال ينبغي أخذ المشورة بها، كما أنها ال تغطي بالضرورة كافة الجوانب الخاصة بالمواضيع التي تتناولها. لذلك، يُرجى عدم التصرّف بناء على محتوياتها دون الحصول على مشورة رسمية في هذا الشأن.